

ميثاق الدكتوراه للمعهد العالي للتوثيق

مقدمة:

يعتبر ميثاق الدكتوراه وثيقة مرجعية تقنن الاتفاق المبرم بين الطالب المسجل بشهادة الدكتوراه والمشرف على الأطروحة من جهة ورئيس لجنة الدكتوراه باعتباره عضوا قارا بمدرسة الدكتوراه (اتصال-ثقافة-تراث) ومدير المؤسسة ورئاسة جامعة منوبة الراجعة إليها بالنظر. ويهدف الميثاق إلى تحميل مختلف الشركاء المسؤولية وتحديد حقوق وواجبات كل طرف، كما يهدف إلى انجاز عمل بحثي متناسق ذي جودة علمية عالية مع تأمين ظروف عمل وتأطير مناسبة. يوقع هذا الميثاق من طرف مختلف الشركاء سالفة الذكر عند التسجيل.

النصوص التنظيمية:

- الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه وعلى الجميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة الأمر عدد 1665 لسنة 2003 المؤرخ في 04 أوت 2003.

- الأمر عدد 1417 لسنة 2007 المؤرخ في 18 جوان 2007 والمتعلق بإحداث مدارس الدكتوراه.

- الأمر عدد 47 لسنة 2013 المؤرخ في 04 جانفي 2013 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للدكتوراه في نظام "أمد".

1- مبادئ عامة:

- يتعين أن يكون موضوع الأطروحة موضوعا جديدا، مبتكرا لم يتم تناوله من قبل و لم يسند إلى طالب دكتوراه آخر وغير مسجل بالفهرس الوطني لأطروحات الدكتوراه.
- يجب أن يشمل مشروع الأطروحة على عناصر ضرورية تمكن لجنة الدكتوراه من تقييم الطابع المبتكر لموضوع البحث.
- الأستاذ المشرف مسؤول على عملية تأطير الأطروحة على امتداد فترة انجازها مع توفير الإمكانيات والوقت اللازم من أجل تأمين متابعة طيبة للبحث.
- المدة العادية لإعداد أطروحة الدكتوراه ثلاث سنوات، يكون التسجيل سنويا غير أنه يمكن أن تمنح بصفة استثنائية تمديد في المدة العادية قابلة للتجديد مرة واحدة بعد اقتراح من مدير المؤسسة وبعد أخذ رأي المشرف على الأطروحة ورأي لجنة الدكتوراه بناء على طلب كتابي من الطالب المعني.

2- حقوق وواجبات الطالب:

2-1 حقوق الطالب :

- يتمتع الطالب الباحث بتأطير شخصي من قبل الأستاذ المشرف، الذي يتعهد بتخصيص الوقت اللازم لمتابعة ومراقبة عمله مع توفير المعلومات التي تيسر عمل الطالب.
- الطالب الباحث له الحق في المشاركة في الندوات والمحاضرات ذات الاتصال المباشر أو غير المباشر بعمله بعد موافقة الأستاذ المشرف
- توفير المعلومات الخاصة بعروض التمويل الخاصة بإنجاز البحوث.
- توفير الأدوات الإعلامية، التجهيزات، الوثائق العلمية من طرف مدرسة الدكتوراه التي تساعد الطالب الباحث على التقدم في بحثه إن وجدت.
- يمكن للطالب الباحث نشر أعمال البحث المنجزة في إطار إعداد أطروحة الدكتوراه.

2-2 واجبات الطالب:

- يلتزم الطالب الباحث باحترام النظام الداخلي للمؤسسة.
- يلتزم الطالب الباحث باحترام القواعد المتعلقة بالحياة المهنية للمجموعة العلمية وضمن احترام الملكية الفكرية (حظر أي نوع من الغش).
- يتعهد الطالب بالقيام بمختلف الإجراءات الإدارية المتعلقة بتسجيل أطروحته ومواصلة إنجازها.
- يلتزم الطالب باحترام تراتيب مدرسة الدكتوراه التي ينتمي إليها ويلتزم بأن يتابع الدروس والمحاضرات والندوات وحلقات التكوين التي تنظمها المدرسة لتوسيع مجالاته المعرفية وليتمكن من اكتساب تقنيات البحث
- يلتزم الطالب بتقديم موضوع بحث يحتوي على أفكار وتقنيات جديدة لم يتم تناولها من قبل و عليه أن يراعي رزنامة ووتيرة عمل طبقا لخريطة الطريق التي وضعت مع الأستاذ المشرف .
- يلتزم الطالب بالانخراط في مخبر البحث علم المعلومات LR18ES14.
- يلتزم الطالب بإعلام المشرف على أطروحته ومدرسة الدكتوراه بكل تغيير يطرأ على وضعيته المهنية.
- يتعهد الطالب بعد موافقة الأستاذ المشرف بنشر نتائج البحوث التي توصل إليها من خلال منشورات علمية وتقارير أو التعريف بها في ندوات علمية على المستوى الوطني أو العالمي.
- يلتزم الطالب الباحث بتسليم الأستاذ المشرف الأجزاء التي أنجزت من أطروحته ليطلع عليها ويطلع على جميع الصعوبات التي يمكن أن تعترضه.

- يتعهد الطالب بعدم الاستيلاء على مواضيع و نتائج بحث يملكها الغير وعدم استنساخ أعمال بحث منشورة من قبل مؤلفين آخرين، أو التصريح بنتائج بحث غير منشورة أتيحت له الفرصة ليطلع عليها
- في حالة إعداد أطروحة الدكتوراه في إطار اتفاقية إشراف مزدوج يلتزم الطالب بتطبيق القوانين المعمول بها في كلا البلدين.

3 - تأطير ومتابعة الأطروحة:

- يلتزم الأستاذ المشرف بتخصيص الوقت اللازم للتأطير العلمي لأعمال البحث لطالب الدكتوراه.
- لا يحق للأستاذ المشرف على البحث تفويض الإشراف على البحث لأنه المسؤول على عملية تأطير الأطروحة على امتداد فترة انجازها
- يجب على الأستاذ المشرف أن يسهر على الطالب الباحث من أجل أن يبدي طالب الدكتوراه روح المبادرة والصرامة العلمية والاستقلالية.
- يجوز في الحالات الاستثنائية أن يكون الإشراف على الأطروحة مشتركا بين أستاذين بناء على تقرير معلل وبعد موافقة لجنة الدكتوراه.
- يتعهد الأستاذ المشرف بتجنب تكليف الطالب بمهام لا علاقة لها بإنجاز أطروحة الدكتوراه ومساعدته على إبراز الجانب المبتكر منها وإعداده لمناقشة نتائج بحوثه في أفضل الأجال.
- تتابع مدرسة الدكتوراه عملية تأطير و انجاز الأطروحة وتتخذ الإجراءات اللازمة بالتوافق مع مدير المؤسسة و رئيس لجنة الدكتوراه عند ملاحظة أي خلل في عملية التأطير و الإنجاز .

4- الوساطة:

- في حالة عدم احترام التعهدات المتفق عليها من قبل الطالب الباحث أو المشرف على البحث يمكن أن يكون ذلك محل عريضة مكتوبة معللة يقدمها أحد طرفي النزاع إلى مدير المؤسسة دون أن يعني ذلك أنه تم تحديد مسؤولية أي طرف منهما ويمكن آنذاك لمدير المؤسسة أن يبادر عند الاقتضاء بالقيام بإجراءات وساطة داخلية صلب المؤسسة يقوم بها شخصا أو يكلف بذلك مدير مدرسة الدكتوراه المعنية أو عند التعذر أحد أعضاء لجنة الدكتوراه المعنية يعينه مدير المؤسسة .
- يتم تكوين لجنة عند تعذر إيجاد حل للنزاع للنظر في الموضوع وتقديم حل توفيقي تتم المصادقة عليه من طرف لجنة الدكتوراه ومدرسة الدكتوراه.

اطلع وصادق عليه:

الطالب الباحث	المشرف على الأطروحة	رئيس لجنة الدكتوراه	مدير مدرسة الدكتوراه (اتصال-ثقافة-تراث)	مدير المعهد العالي للتوثيق
الاسم واللقب:	الاسم واللقب:	الاسم واللقب:	الاسم واللقب:	الاسم واللقب:
الإمضاء	الإمضاء	الإمضاء	الإمضاء	الإمضاء